

4825 - حكم انتقال المعتكف من مسجد إلى آخر - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

اخونا يسأل خمسة اسئلة والخصها لو تكرمتم شيخ صالح فيقول في السؤال الاول ما رأيكم في انتقال المعتكف من مسجد الى اخر ينبغي للمعتكف ابتداء اعتكافه ان يتخير يختار المكان الذي يعتكف به. طيب - [00:00:00](#)

اتاكل فيه؟ نعم وينبغي ان يعتكف في مسجد جامع تقام فيه الجمعة حتى لا يضطر للخروج من واذا اعتكفت فلا ارى له ان يخرج من معتكفه لمسجد اخر وثالث بل يثبت في مكانه - [00:00:25](#)

ولا يتحول عنه لكن لو احتاج بان قل الجماعة او انتقلوا عن الصلاة في مسجد اعتكف فيه وهذا قد يوجد في رمضان نعم يقل المصلون في صلاة التراويح في مسجد - [00:00:45](#)

او يرحلون لظرف من الظروف فلا يبقى عند المعتكف من يصلي معه وصلاة الجماعة امر مهم ومن واجبات الدين فلا يحل ان يعوقها الاعتكاف ويمنع اداءها. جماعة ففي هذه الحالة يجوز له ان ينتقل الى مسجد اخر - [00:01:10](#)

ولو اعتكفي في مسجد تقام فيه الجمعة ثم بعد اعتكافه امتنعت وهذا ممكن. نعم نعم لاي ظرف من الظروف الطارئة. نعم. كخلل او غير ذلك. نعم او تعذر خطيب يحضر - [00:01:29](#)

جاز له ان ينتقل الى مسجد تقام فيه الجمعة واما لاجل يجد مكانا اريح فلا يجوز له ان يفعل ذلك والله اعلم - [00:01:51](#)